

## تاج العروس من جواهر القاموس

فيها . وقيلَ : إِذَا كَبَّهَا لِيُخْرِجَ مَا فِيهَا مِنَ السَّهَامِ . وفي حديثِ سَعْدِ قَالَ  
يَوْمَ الشُّورَى : " إِنَّ نَبِيَّ نَكَبَتْ قَرْنِي فَأَخَذْتُ سَهْمِي الْفَالِحَ " أَيْ :  
كَبَبْتُ كِنَانَتِي . وفي حديثِ الْحَجَّاجِ : " إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَكَبَ  
كِنَانَتَهُ فَعَجَمَ عِيدَانَهَا " . نَكَبَتِ الْحِجَارَةُ رَجُلًا نَكَبًا :  
لَثَمَتَهُ زَادَ فِي نَسْخَةِ الْمَصْحَاحِ : وَخَدَشَتْهُ أَوْ نَكَبَتَهَا الْحِجَارَةُ  
أَصَابَتْهَا . وَالنَّكَبُ : أَنْ يَنْكُبَ الْحَجَرُ طُفْرًا أَوْ حَافِرًا أَوْ مَنْسِمًا  
فَهُوَ مُنْكَوْبٌ . وَنَكَبٌ . الْأَخِيرُ كَفَرِحٍ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَصَوَابُهُ : نَكَبْتُ عَلَى  
فَعِيلٍ ؛ قَالَ لَبِيدٌ : هَا . وَقِيلَ : إِذَا كَبَّهَا لِيُخْرِجَ مَا فِيهَا مِنَ السَّهَامِ .  
وفي حديثِ سَعْدِ قَالَ يَوْمَ الشُّورَى : " إِنَّ نَبِيَّ نَكَبَتْ قَرْنِي فَأَخَذْتُ سَهْمِي  
الْفَالِحَ " أَيْ : كَبَبْتُ كِنَانَتِي . وفي حديثِ الْحَجَّاجِ : " إِنَّ أَمِيرَ  
الْمُؤْمِنِينَ نَكَبَ كِنَانَتَهُ فَعَجَمَ عِيدَانَهَا " . نَكَبَتِ الْحِجَارَةُ رَجُلًا  
نَكَبًا : لَثَمَتَهُ زَادَ فِي نَسْخَةِ الْمَصْحَاحِ : وَخَدَشَتْهُ أَوْ نَكَبَتَهَا  
الْحِجَارَةُ أَصَابَتْهَا . وَالنَّكَبُ : أَنْ يَنْكُبَ الْحَجَرُ طُفْرًا أَوْ حَافِرًا أَوْ  
مَنْسِمًا فَهُوَ مُنْكَوْبٌ . وَنَكَبٌ . الْأَخِيرُ كَفَرِحٍ هَكَذَا فِي النَّسْخِ وَصَوَابُهُ :  
نَكَبْتُ عَلَى فَعِيلٍ ؛ قَالَ لَبِيدٌ : وَتَمَّ كُ الْمَرْوَةَ لَمَّا هَجَرَتْ بَيْنَ كَيْبِ  
مَعْرِ دَامِي الْأَطْلُ وَيُقَالُ : لَيْسَ دُونََ هَذَا الْأَمْرِ نَكَبَةٌ وَلَا ذُبَّاحٌ . قَالَ  
ابْنُ سِيدَهٍ : حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ : النَّكَبَةُ : أَنْ  
يَنْكُبَهُ الْحَجَرُ ؛ وَالذُّبَّاحُ : شَقٌّ فِي بَاطِنِ الْقَدَمِ . وفي حديثِ قُدُومِ  
الْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ : " فَجَاؤُوا بِسُوقٍ بِهِمُ الْوَالِيدُ بِنُ الْوَالِيدِ وَسَارَ  
ثَلَاثًا عَلَى قَدَمَيْهِ . وَقَدْ نَكَبَتَهُ الْحَرَّةُ " أَيْ : نَالَتَهُ حَجَارَتُهَا  
وَأَصَابَتْهُ . وَمِنَ النَّكَبَةِ وَهُوَ مَا يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْحَوَادِثِ . وفي الحديثِ :  
أَنْزَهُ نَكَبَتَهُ إِصْبَعُهُ " أَيْ : نَالَتَهَا الْحِجَارَةُ . نَكَبَ بِهِ عَلَى الْأَرْضِ :  
طَرَحَهُ وَأَلْقَاهُ . وَيَنْكُوبُ : عَ أَوْ مَاءً وَالْأَخِيرُ عَنْ كُرَاعٍ . وَالنَّكَبَةُ  
بِالضَّمِّ : الصُّبْرَةُ . وبِالْفَتْحِ : الْمُصِيبَةُ مِنْ مَصَائِبِ الدَّهْرِ وَإِحْدَى  
نَكَبَاتِهِ كَالنَّكَبِ ؛ وَهُوَ مَجَازٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنْزَهُ مِنْ : نَكَبَتَهُ الْحِجَارَةُ :  
لَثَمَتَهُ قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ :  
" يَشْمَمُ مِنْهُ لَوْ يَسْتَطِيعُونَ ارْتَشَفْنَهَا إِذَا سَفْنَهُ يَزْدَدُنْ نَكَبًا عَلَى

نَكَبٌ وَج : زُكُوبٌ بِالضَّمِّ . وَنَكَبِيَّةٌ الدَّهْرُ يَنْكَبِيئُهُ نَكَبًا وَنَكَبًا  
بِلَاغٍ مِنْهُ أَوْ أَصَابَهُ بِنَكَبِيَّةٍ وَيُقَالُ : نَكَبِيَّتُهُ حَوَادِثُ الدَّهْرِ فَأَصَابَتْهُ  
نَكَبِيَّةٌ وَنَكَبَاتٌ وَزُكُوبٌ وَزُكَيْبٌ فُلَانٌ فَهُوَ مَنكُوبٌ . الْأَنْكَابُ : مَنْ لَاقَوْسَ مَعَهُ  
وَمِثْلُهُ فِي الصَّحاحِ . وَانْتَكَبَ الرَّجُلُ كَذَا نَكَبَتَهُ أَوْ قَوَّسَهُ : أَلْقَاهُ .  
هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَالصُّوَابِ : أَلْقَاهَا عَلَى مَنكَبِيَّةٍ كَتَبْتَنكَابِيَّةً . وَفِي الْحَدِيثِ : "   
كَانَ إِذَا خَطَبَ بِالْمُصَلَّى تَنَكَبَ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصَاً " أَي : اتَّكَأَ عَلَيْهَا  
؛ وَأَصْلُهُ مَنْ تَنَكَبَ الْقَوْسَ وَانْتَكَبَهَا : إِذَا عَلَّقَهَا فِي مَنكَبِيَّةٍ .  
وَالْمُتَنَكَبُ الْخُزَاعِيُّ وَالسُّلَمِيُّ : شَاعِرَانِ . فَالْخُزَاعِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو  
بْنُ جَابِرٍ لُقِّبَ بِقَوْلِهِ :

تَنَكَبَيْتُ لِلْحَرْبِ الْعَضُوضِ الَّتِي أَرَى ... أَلَا مَنْ يُحَارِبُ قَوْمَهُ  
يَتَنَكَبُ وَالسُّلَمِيُّ : يُقَالُ لَهُ الْبَجَلِيُّ أَيْضًا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ .  
وَالنَّكَيبُ : دَائِرَةٌ الْحَافِرِ وَالخُفُّ هَكَذَا فِي الصَّحاحِ لَكِنَّهُ ضَبَطَهُ " دَائِرَةٌ "   
بِالْمُوحَدَّةِ . وَفِي هَامِشِهِ بِخَطِّ ابْنِ الْقَطَّاعِ : دَائِرَةٌ بِالتَّحْتِيَّةِ كَمَا هُوَ فِي نُسْخِ  
الْقَامُوسِ وَأَنْشُدَ الْجَوْهَرِيُّ قَوْلَ لَبِيدِ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي النَّكَيبِ :  
" وَتَمُكُّ الْمَرْوَةَ لَمَّا هَجَّرَتْ "